

## لسان العرب

( طبيا ) الطُّبِيَّةُ حَدٌّ السيفِ والسِّنَانِ والنِّصْلِ والخَنْجَرِ وما أَشْبَهَهُ ذلكَ وفي حديثِ قَيْلَةَ أَنَهَا لَمَّا خَرَجَتْ إِلَى النَّبِيِّ A أَدْرَكَهَا عَمُّ بَنَاتِهَا قَالَ فَأَصَابَتْ طُيْبَةَ سَيْفِهِ طَائِفَةً مِنْ قُرُونِ رَأْسِهِ طُيْبَةَ السيفِ حَدُّهُ وَهُوَ مَا يَلِي طَرَفَ السيفِ ومثله ذُبَابُهُ قَالَ الْكَمَيْتُ يَرَى الرَّأْوُونَ بِالشَّفَرَاتِ مِنْدًا وَفُودَ أَبِي حُبَابٍ وَالطُّبِيَّةُ بَيْنَا وَالْجَمْعُ طُيْبَاتٌ وَطُيْبُونَ وَطُيْبُونَ قَالَ ابْنُ سَيِّدِهِ وَإِنَّمَا قَضِينَا عَلَيْهِ بِالْوَاوِ لِمَكَانِ الضَّمَّةِ لِأَنَّهَا كَأَنَّهَا دَلِيلٌ عَلَى الْوَاوِ مَعَ أَنَّ مَا حَذَفَتْ لَامُهُ وَوَاوٍ نَحْوِ أَبٍ وَأَخٍ وَحَمٍّ وَهَنٍْ وَسَنَدَةٍ وَعَرْضَةٍ فِيمَنْ قَالَ سَنَدَوَاتٍ وَعَرْضَوَاتٍ أَكْثَرَ مِمَّا حَذَفَتْ لَامُهُ يَاءٌ وَلَا يَجُوزُ أَنَّ يَكُونَ الْمَحذُوفُ مِنْهَا فَاءٌ وَلَا عَيْنًا أَمَا امْتِنَاعُ الْفَاءِ فَلِأَنَّ الْفَاءَ لَمْ يَطَّرِدْ حَذْفُهَا إِلَّا فِي مَصَادِرِ بَنَاتِ الْوَاوِ نَحْوِ عِدَّةٍ وَزِنَّةٍ وَحِدَّةٍ وَلَيْسَتْ طُيْبَةَ مِنْ ذَلِكَ وَأَوَائِلُ تِلْكَ الْمَصَادِرِ مَكْسُورَةٌ وَأَوَّلُ طُيْبَةٍَ مَضْمُومٌ وَلَمْ يَحْذَفْ فَاءٌ مِنْ فُعْلَةٍ إِلَّا فِي حَرْفٍ شَاذٍ لَا نَظِيرَ لَهُ وَهُوَ قَوْلُهُمْ فِي الْمَصْلَةِ صِلَةٌ وَلَوْلَا الْمَعْنَى وَأَنَّ نَّأً قَدْ وَجَدْنَا هُمْ يَقُولُونَ صِلَةٌ فِي مَعْنَاهَا وَهِيَ مَحذُوفَةٌ الْفَاءِ مِنْ وَصَلَتْ لَمَّا أَجَزْنَا أَنَّ تَكُونَ مَحذُوفَةٌ الْفَاءِ فَقَدْ بَطُلَ أَنَّ تَكُونَ طُيْبَةَ مَحذُوفَةٌ الْفَاءِ وَلَا تَكُونَ أَيْضًا مَحذُوفَةٌ الْعَيْنِ لِأَنَّ ذَلِكَ لَمْ يَأْتِ إِلَّا فِي سَهٍ وَمِهِ وَهُمَا حَرْفَانِ نَادِرَانِ لَا يُقَاسُ عَلَيْهِمَا وَطُيْبَةَُ السيفِ وَطُيْبَةَُ السِّهْمِ طَرَفُهُ قَالَ بَشَّامَةُ بْنُ حَرِيٍّ النَّهْشَلِيُّ إِذَا الْكُفْمَةُ تَنَدَحَتْ وَوَأَنَّ يَنَالُهُمْ حَدُّ الطُّبِيَّاتِ وَصَلَانَاهَا بِأَيْدِينَا وَفِي حَدِيثِ عَلِيِّ كَرَمِ اللَّهِ وَجْهَهُ نَافَحُوا بِالطُّبِيَّةِ هِيَ جَمْعُ طُيْبَةِ السيفِ وَهُوَ طَرَفُهُ وَحَدُّهُ قَالَ وَأَصْلُ الطُّبِيَّةِ طُيْبُوٌّ بِوَزْنِ صُرْدٍ فَحَذَفَتْ الْوَاوُ وَعَوَّضَ مِنْهَا الْهَاءُ وَفِي حَدِيثِ الْبِرَاءِ فَوَضَعَتْ طَابِيْبَ السيفِ فِي بَطْنِهِ قَالَ الْحَرَبِيُّ هَكَذَا رَوَى وَإِنَّمَا هُوَ طُيْبَةَ السيفِ وَهُوَ طَرَفُهُ وَتَجْمَعُ عَلَى الطُّبِيَّاتِ وَالطُّبِيَّيْنَ وَأَمَّا الصَّيْبُ بِالضَّادِ فَسَيَّلَانُ الدَّمِ مِنَ الْفَمِ وَغَيْرِهِ وَقَالَ أَبُو مُوسَى إِنَّمَا هُوَ بِالضَّادِ الْمَهْمَلَةِ وَقَدْ تَقَدَّمَ ذِكْرُهُ وَيُقَالُ لِحَدِّ السِّكِّينِ الْغِرَارِ وَالطُّبِيَّةُ وَالْقُرْنَةُ وَلِجَانِبِهَا الَّذِي لَا يَقْطَعُ الْكَلِّ وَالطُّبِيَّةُ جَنَسٌ مِنَ الْمَزَادِ التَّهْذِيبِ الطُّبِيَّةُ شَبَّهِ الْعِجْلَةَ وَالْمَزَادَةَ وَإِذَا خَرَجَ الدَّجَالُ تَخَرَّجَ قُدَّامَهُ امْرَأَةٌ تَسْمَى طَابِيَّةً وَهِيَ تُنْذِرُ الْمُسْلِمِينَ بِهِ وَالطُّبِيَّةُ الْجِرَابُ وَقِيلَ الْجِرَابُ الصَّغِيرُ خَاصَةً وَقِيلَ هُوَ مِنْ جِلْدِ الطُّبِيَّةِ وَفِي الْحَدِيثِ أَنَّهُ أُهْدِيَ لِلنَّبِيِّ A طَابِيَّةٌ فِيهَا خَرَزٌ فَأَعْطَى الْآهْلَ مِنْهَا وَالْعَزَبُ الطَّبِيَّةُ جِرَابٌ صَغِيرٌ عَلَيْهِ شَعْرٌ وَقِيلَ شَيْءٌ خَرِيطةٌ وَالْكَيْسُ وَفِي حَدِيثِ أَبِي سَعِيدٍ مَوْلَى أَبِي أُسَيْدٍ قَالَ التَّقَطَّطُ طَابِيَّةٌ فِيهَا أَلْفٌ وَمِائَتَا دِرْهَمٍ وَقَوْلُ الْبَانِ مِنْ ذَهَبٍ أَيْ وَجَدْتُ وَتَمَّغَّرَ فَيُقَالُ طُيْبِيَّةٌ وَجَمَعَهَا طَبِيَّةٌ وَقَالَ عَدِيٌّ بَيْتٌ جُلُوفٍ

طَبِيْبٍ طَلَبَهُ فِيهِ طَبِيَاءٌ وَدَاوَاخِيلُ خُوصٌ وَفِي حَدِيثِ زَمَزَمٍ قِيلَ لَهُ أَحْفَرُ  
طَبِيْبِيَّةٌ قَالَ وَمَا طَبِيْبِيَّةٌ ؟ قَالَ زَمَزَمٌ سُمِّيَتْ بِهِ تَشْبِيْهًا بِالطَّبِيْبِيَّةِ الْخَرِيْطَةِ لِجَمْعِهَا مَا  
فِيهَا الطَّبِيْبِيُّ الْغَزَالُ وَالْجَمْعُ أَطْبَبٌ وَطَبِيَاءٌ وَطَبِيْبِيٌّ قَالَ الْجَوْهَرِيُّ أَطْبَبٌ أَفْعُلُ  
فَأَبْدَلُوا ضَمَّةَ الْعَيْنِ كَسْرَةً لِتَسْلَمَ الْيَاءُ وَطَبِيْبِيٌّ عَلَى فُعُولٍ مِثْلَ تَدَدِيٍّ وَتُدَدِيٍّ وَالْأُنْثَى  
طَبِيْبِيَّةٌ وَالْجَمْعُ طَبِيْبِيَّاتٌ وَطَبِيَاءٌ وَأَرْضٌ مَطَبِيْبَاةٌ كَثِيْرَةُ الطَّبِيْبِيَّاتِ وَالْأَرْضُ كَثِيْرَةٌ  
طَبِيْبَاوْهَا وَلِكَ عِنْدِي مَائَةٌ سِنِّ الطَّبِيْبِيَّةِ أَيْ هُنَّ تَدَدِيَّانِ لِأَنَّ الطَّبِيْبِيَّ لَا يَزِيْدُ عَلَى  
الْإِثْنَيْنِ قَالَ فَجَاءَتْ كَسْرُ الطَّبِيْبِيَّةِ لَمْ أَرَ مِثْلَهَا بِوَأَاءٍ فَتَيْلٌ أَوْ حَلُوْبَةٌ جَائِعٌ  
وَمِنْ أَمْثَلِهِمْ فِي صِحَّةِ الْجَسْمِ بَفْلَانِ دَاءٌ طَبِيْبِيٌّ قَالَ أَبُو عَمْرٍو مَعْنَاهُ أَنَّهُ لَا دَاءَ بِهِ كَمَا  
أَنَّ الطَّبِيْبِيَّةَ لَا دَاءَ بِهِ وَأَنْشَدَ الْأُمَوِيُّ فَلَا تَجْهَمِيْنَا أُمَّمَّ عَمْرٍو فَإِنَّمَا بِيْنَا دَاءٌ  
طَبِيْبِيٌّ لَمْ تَخُنْهُ عَوَامِلُهُ قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ قَالَ الْأُمَوِيُّ وَدَاءُ الطَّبِيْبِيَّةِ أَنَّهُ إِذَا أُرَادَ  
أَنَّ يَتَّبَعَ مَكْتُبَةً سَاعَةً ثُمَّ وَثَبَ وَفِي الْحَدِيثِ أَنَّ النَّبِيَّ A أَمَرَ الضَّحَّاكَ بْنَ قَيْسٍ أَنْ يَأْتِيَ  
قَوْمَهُ فَقَالَ إِذَا أَتَيْتَهُمْ فَارْبِضْ فِي دَارِهِمْ طَبِيْبِيًّا وَتَأْوِيلُهُ أَنَّهُ بَعَثَهُ إِلَى قَوْمِ  
مُشْرِكِيْنَ لِيَتَّبِعَهُمْ مَا هُمْ عَلَيْهِ وَيَتَجَسَّسَ أَخْبَارَهُمْ وَيَرْجِعَ إِلَيْهِ بِخَبْرِهِمْ وَأَمْرُهُ أَنْ يَكُونَ مِنْهُمْ  
بِحَيْثُ يَرَاهُمْ وَيَتَّبِعِيْهِمْ نَهْمٌ وَلَا يَسْتَمْكِنُونَ مِنْهُ فَإِنِ ارَادُوهُ بِسُوءٍ أَوْ رَابَهُ مِنْهُمْ رَيْبٌ  
تَهَيَّأْ لَهُ الْهَرَبَ وَتَفَلَّاتَ مِنْهُمْ فَيَكُونُ مِثْلَ الطَّبِيْبِيَّةِ الَّذِي لَا يَرِبُ بِرِضٍ إِلَّا وَهُوَ  
مُتَبَاعِدٌ مَتَوَحِّشٌ بِالْبَلَدِ الْقَفْرِ وَمَتَى ارْتَابَ أَوْ أَحْسَسَ بِفَزَعٍ نَفَرَ وَنَصَبَ طَبِيْبِيًّا عَلَى  
التَّفْسِيْرِ لِأَنَّ الرُّبُوضَ لَهُ فَلَمَّا حُوِّلَ فَعَلُهُ إِلَى الْمُخَاطَبِ خَرَجَ قَوْلُهُ طَبِيْبِيًّا مَفْسُورًا وَقَالَ  
الْقَتِيْبِيُّ قَالَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ أَرَادَ أَقِيمَ فِي دَارِهِمْ آمِنًا لَا تَدِيْرُحُ كَأَنَّكَ طَبِيْبِيٌّ فِي  
كِنَاسِهِ قَدْ أَمِنَ حَيْثُ لَا يَرَى إِنْسَانًا وَمِنْ أَمْثَلِهِمْ لِأَنَّ تَرْكُ كِنَاسِهِ تَرْكُ الطَّبِيْبِيَّةِ طَلَبَهُ  
وَذَلِكَ أَنَّ الطَّبِيْبِيَّةَ إِذَا تَرَكَ كِنَاسَهُ لَمْ يَبْعُدْ إِلَيْهِ يُقَالُ ذَلِكَ عِنْدَ تَأْكِيْدِ رَفْضِ الشَّيْءِ  
أَيْ شَيْءٌ كَانَ وَمِنْ دَعَائِهِمْ عِنْدَ الشَّمَاتَةِ بِهِ لَا بِطَبِيْبِيَّةِ أَيْ جَعَلَ اللَّهُ تَعَالَى مَا  
أَصَابَهُ لِأَزْمَانٍ لَهُ وَمِنْهُ قَوْلُ الْفَرَزْدَقِ فِي زِيَادٍ أَقُولُ لَهُ لَمَّا أَتَانَا نَعِيْسُهُ بِهِ لَا  
بِطَبِيْبِيَّةِ بِالصَّرِيْمَةِ أَعْفَرَا وَالطَّبِيْبِيَّةُ سَمَةٌ لِبَعْضِ الْعَرَبِ وَإِيَّاهَا أَرَادَ عِنْتَرَةَ  
بِقَوْلِهِ عَمْرٍو بِنَ أَسْوَدَ فَارَبَّاءَ قَارِبَةَ مَاءِ الْكُلَّابِ عَلَيْهَا الطَّبِيْبِيَّةُ  
مَعْنَاقٍ .

( \* فَارَبَّاءُ أَيْ فَمِ زَبَاءِ ) .

وَالطَّبِيْبِيَّةُ الْحَيَاءُ مِنَ الْمَرْأَةِ وَكَلِّ ذِي حَافِرٍ وَقَالَ اللَّيْثُ وَالطَّبِيْبِيَّةُ جَهَازُ  
الْمَرْأَةِ وَالنَّاقَةُ يَعْنِي حَيَاءَهَا قَالَ ابْنُ سِيْدِهِ وَبَعْضُهُمْ يَجْعَلُ الطَّبِيْبِيَّةَ لِلْكَلاْبَةِ وَخَصَّ  
ابْنَ الْأَعْرَابِيِّ بِهِ الْأَتَانَ وَالشَّاةَ وَالْبَقَرَةَ وَالطَّبِيْبِيَّةُ مِنَ الْفَرَسِ مَشَقُّهَا وَهُوَ  
مَسْلُكُ الْجَرْدَانِ فِيهَا الْأَصْمَعِيُّ يُقَالُ لِكُلِّ ذَاتِ خُفٍّ أَوْ طَلْفٍ الْحَيَاءُ وَلِكُلِّ ذَاتِ

حافرِ الطَّبَّيَّةِ وللسباع كلها الثَّغْفَرُ والطَّبَّيَّةُ اسم رجل وطَّبَّيُّ اسمُ موضع وقيل هو كَثَّيْبُ رَمَلٍ وقيل هو وادٍ وقيل هو اسم رَمَلَةٍ وبه فُسِّرَ قولُ امرئ القيس وتَعَطُّوْا بِرَخْمِهِ غَيْرِ شَثْنٍ كَأَنَّهُ أَسَارِيْعُ طَّبَّيِّ أَوْ مَسَاوِيْكُ إِسْحِيلِ ابْنِ الْأَنْبَارِيِّ طُبَّاءِ اسم كَثِيبٍ بعينه وَأَنْشُدْ وَكَفَّ كَعُوًّا إِذِ الذَّقَا لَا يَضِيْرُهَا إِذَا أُبْرِرَزَتْ أَنْ لَا يَكُونَ خِضَابٌ .

( \* قوله « كعوًّا إذ النقا إلخ » هكذا في الاصول التي بأيدينا ولا شاهد فيه على هذه الرواية ولعله روي كعوًّا إذ الطبا ) .

وعُوًّا إذ الذَّقَا دوابُّ تشبه العَطَاءَ واحدها عَائِذَةٌ تَلْزِمُ الرَّمْلَ لَا تَتَيَّرُ حُمْهُ وقال في موضع آخر الطُّبَّاءُ وادٍ بِرْتَهَامَةٍ والطَّبَّيَّةُ مُنْذَعَرَجِ الوادِي والجمع طَّبَّاءٌ وكذلك الطَّبَّيَّةُ وجمعها طُّبَّاءٌ وهو من الجمع العزيز وقد روي بيت أبي ذؤيب بالوجهين عَرَفْتُ الدِيَارَ لِأُمِّ الرَّهْيَانِ بَيْنَ الطُّبَّاءِ وَوَادِي عُسْرَةَ قال الطُّبَّاءُ جمع طَّبَّاءٍ لِمُنْذَعَرَجِ الوادِي وجعل طُّبَّاءً مِثْلَ رُخَالٍ وَطُّوَارٍ من الجمع الذي جاء على فُعَالٍ وَأَنْكَرَ أَنْ يَكُونَ أَصْلَهُ طَّبَّيٌّ ثُمَّ مَدَّهَ لِلضَّرُورَةِ وَقَالَ ابْنُ سَيْدِهِ قَالَ ابْنُ جَنِيٍّ يَنْبَغِي أَنْ تَكُونَ الْهَمْزَةُ فِي الطُّبَّاءِ بَدَلًا مِنْ يَاءٍ وَلَا تَكُونَ أَصْلًا أَمْ مَا يَدْفَعُ كَوْنَهَا أَصْلًا فَلَا نَهْمُ قَدْ قَالُوا فِي وَاحِدِهَا طَّبَّيَّةٌ وَهِيَ مُنْذَعَرَجِ الوادِي وَاللَّامُ إِنَّمَا تُحْدَقُ إِذَا كَانَتْ حَرْفَ عِلَّةٍ وَلَوْ جَهَلْنَا قَوْلَهُمْ فِي الْوَاحِدِ مِنْهَا طَّبَّيَّةٌ لِحُكْمِنَا بِأَنَّهَا مِنَ الْوَاوِ اتِّبَاعًا لِمَا وَصَّيَ بِهِ أَبُو الْحَسَنِ مِنْ أَنَّ اللَّامَ الْمَحْذُوفَةَ إِذَا جُهِلَتْ حُكِمَ بِأَنَّهَا وَاوُّ حَمَلًا عَلَى الْأَكْثَرِ لَكِنَّ أَبَا عُبَيْدَةَ وَأَبَا عَمْرٍو الشَّيْبَانِيَّ رَوِيَاهُ بَيْنَ الطُّبَّاءِ بِكَسْرِ الطَّاءِ وَذَكَرَا أَنَّ الْوَاحِدَ طَّبَّيَّةٌ فَإِذَا ظَهَرَتِ الْيَاءُ لِأَنَّهَا فِي طَّبَّيَّةٍ وَجَبَ الْقَطْعُ بِهَا وَلَمْ يَسْغُرْ الْعَدُولُ عَنْهَا وَيَنْبَغِي أَنْ يَكُونَ الطُّبَّاءُ الْمَضْمُونُ الطَّاءِ أَحَدًا مَا جَاءَ مِنَ الْجُمُوعِ عَلَى فُعَالٍ وَذَلِكَ نَحْوَ رُخَالٍ وَطُّوَارٍ وَعُرَاقٍ وَثُنَاءٍ وَأُنَاسٍ وَتُوَّامٍ وَرُبَابٍ فَإِنْ قُلْتَ فَلَعَلَّهُ أَرَادَ طَّبَّيٌّ جَمْعَ طَّبَّيَّةٍ ثُمَّ مَدَّ ضَرُورَةً ؟ قِيلَ هَذَا لَوْ صَحَّ الْقَصْرُ فَأَمَّا وَلَمْ يَثْبُتِ الْقَصْرُ مِنْ جِهَةٍ فَلَا وَجْهَ لِذَلِكَ لِتَرْكِ الْقِيَاسِ إِلَى الضَّرُورَةِ مِنْ غَيْرِ ضَرُورَةٍ وَقِيلَ الطُّبَّاءُ فِي شِعْرِ أَبِي ذُؤَيْبٍ هَذَا وَادٍ بَعَيْنِهِ وَطَّبَّيَّةٌ مُوضِعٌ قَالَ قَيْسُ بْنُ ذَرِيحٍ فَعَيَّقَةٌ فَالْأَخْيَافُ الْأَخْيَافُ طَّبَّيَّةٌ بِهَا مِنْ لُبْدَيْنِيٍّ مَخْرَفٌ وَمَرَابِيعٌ وَعِرْقُ الطَّبَّيَّةِ بضم الطَّاءِ مُوضِعٌ عَلَى ثَلَاثَةِ أَمْيَالٍ مِنَ الرَّوِّ وَحَاءٌ بِهِ مَسْجِدُ سَيِّدِنَا رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَفِي حَدِيثِ عَمْرٍو بْنِ حَزْمٍ مِنْ ذِي الْمَرْوَةِ إِلَى الطَّبَّيَّةِ وَهُوَ مُوضِعٌ فِي دِيَارِ جُهَيْنَةَ أَقْطَعَهُ النَّبِيُّ ﷺ وَسَجَّاتُ الْجُهَيْنِيِّ وَالطَّبَّيَّةُ اسْمُ مَوْضِعٍ ذَكَرَهُ ابْنُ هِشَامٍ فِي السِّيَرَةِ وَطَّبَّيًّا اسْمُ رَجُلٍ يَفْتَحُ الطَّاءَ